

شرح نظم الورقات المطول للشيخ أحمد بن عمر الحازمي 13

أحمد الحازمي

بسم الله الرحمن الرحيم يسر موقع فضيلة الشيخ احمد بن عمر الحازمي ان يقدم لكم هذه المادة بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد. قال المصنف رحمه الله - [00:00:00](#)

الله تعالى في ذكره للفاظ العموم بعد ان حصرها في اربع ولتنحصر الفاظه في اربع الجمع والفرط باللام كالكاfer والانسان. قلنا النوع الاول الذي يفيد العموم لغة. يعني يستفاد العموم - [00:00:28](#)

من جهة اللغة الاول الجمع والجمع له حالان قد يكون منكرا وقد يكون معرfa والمنكر لا يفيد العموم. لا يفيد العموم. بل يحمل على اقل ما يدل عليه الجمع. فاذا قال اكرم - [00:00:48](#)

رجالا نقول هذا رجالا يصدق على ثلاث فاقل. لان قل الجمع ثلاث ولا يحمل على العموم والمعرف هذا ايضا معرف قد يكون معرfa بالله وقد يكون معرfa بالاضافة. وعليه في النوعين - [00:01:07](#)

تكون من صيغ العموم. اذا نقول الجمع نوعان. نكرة ومعرفة. النكرة لا يفيد العموم. وانما يحمل على اقل ما يدل عليه الجمع وهو ثلاثة على الصحيح. والمعرف نوعان قد يكون تعريفه باللام وهو الذي ذكره الناظم هنا. وقد يكون تعريف - [00:01:27](#)

الاطافة يعني اذا اظيف الى معرفة لان النكرة اذا اظيفت الى نكرة افادت التخصيص او استفادت التخصيص. واذا اضيفت الى معرفة استفادت التعريف. حينئذ صار جمعا معرfa. فيكون حكمه حكم المعرف - [00:01:47](#)

حكمه حكم المعرف لانه ذكر هنا المعرب باهل وترك المعرف بالاضافة اذا النوع الاول نقول الجمع ومراده بالجمع هنا الجمع بالمعنى اللغوي. يعني ما دل على على ثلاثة فاكتر. او ما دل على اكثر من اثنين او اللفظ الدال على جماعة - [00:02:07](#)

جماعة تصدق بثلاثة باثنين فاكتر. اه اكثر من ثلاثة اكثر من اثنين لان اقل الجمع ثلاثة. بقطع النظر عن مفردة ويشمل حين اذن الانواع الستة التي ذكرناها بالامس. اسم الجمع واسم جنس الجمع الى اخره. فاذا حمل مدلول الجمع هنا معناه اللغوي وهو ما دل -

[00:02:27](#)

على اكثر من اثنين ثلاثة فاكتر بقطع النظر عن واحده عن مفردة شمل الانواع الستة التي ذكرناها البارحة اذا دخلت عليه ال كما قال هنا المعرفان باللام الاستغراقية احترازا عن اللام العهدية - [00:02:47](#)

الجنسية فان العهدية اذا كان الجمع قد دخلت عليه ال العهدية فيكون بحسب المعهود ان كان ثلاثة فثلاثة ان كان ان كان عشرة فعشرة الى اخره. بحسب المعهود بين المتكلم والمخاطب - [00:03:07](#)

وان كانت لبيان الحقيقة فحينئذ يصدق بي اقل ما يصدق عليه الجمع وهو الثلاثة وهو الثلاثة اما الاستغراب والتي قلنا ظابطها ان يصح حلول كل محلها ويصح الاستثناء من مدخولها حلول كل محلها حقيقة لا مجاز - [00:03:25](#)

هذه هي التي ها اذا دخلت على الجمع بانواعه استفاد العموم استفاد العموم فيكون مبدأه سواء كان جمع قدة او جمع كثرة مبدأه ثلاث الى ما لا نهاية الى ما لا نهاية. الجمع والفرض - [00:03:45](#)

لو قال قاع الم الدليل على ان الجمع يفيد العموم لغة. قلنا ما ذكرناه بالامس من فهم الصحابة من صيغ العموم التي وردت الجمع او بمعنى الجمع واستفادوا منها العموم مثل ها مثل ماذا - [00:04:05](#)

لا يستوي القاعدون هذا جمع. فهم منه عبدالله بن ام مكتوم انه يشمل الضرب وغيره وقال اني ظرير فاخبر النبي صلى الله عليه وسلم فسكت عليه الصلاة والسلام حتى نزل الوحي بالتقييد. غير اولي الضرر. اذا القاعدون هذا جمع واستفاد منه الصحابي -

وهو صاحب لغة استفاد منه العموم. كذلك لما قال الانصار منا امير منكم امير قال ابو بكر الائمة هذا جمع الائمة من قرين كذلك استدلال فاطمة رضي الله تعالى عنها بقوله جل وعلا يوصيكم الله في اولادكم هذا جمع مضاف الى - [00:04:47](#) فاستفادت تعريف افاد العموم كالمعرف بال الاستغراقية. اذا فهم الصحابة او ممكن يقال اجماع الصحابة على ان الجمع المحلى بال او المضاف الى معرفة انه يفيد التعريف. كذلك لما احتج على ابي بكر رضي الله تعالى عنه - [00:05:08](#) عدم جواز قتال مانع الزكاة بقوله صلى الله عليه واله وسلم امرت ان اقاتل الناس والناس هذا جمع يدل على الجمع. يفيد العموم هل انكر عليهم ابو بكر رضي الله تعالى عنه؟ الجواب لا. وانما اظهر المخصص. وقال لكنه قال الا بحقها. وان الزكاة وان الزكاة -

من من حقها. ايضا يقال تأكيده بما يقتضي العموم. اذا اكد الجمع بما يقتضي العموم كما في قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم. الملائكة هذا دخلت عليه الاستغراقية فسجد كل الملائكة - [00:05:52](#)

فسجد كل الملائكة هذا العصر. ولذلك استثنى على القول بان الاستثناء متصل بقوله الا ابليس على قوله بان الاستثناء متصل والاستثناء معيار اذا قوله كلهم فسجد الملائكة كلهم هنا ماذا؟ حصل التأكيد بما يقتضي العموم ولا شك ان كل تفيد - [00:06:12](#) العموم تفيد العموم. صحة الاستثناء منه كما ذكرنا في الاية السابقة. واذ قلنا للملائكة اسجدوا لادم فسجدوا على القول بان الاستثناء هنا متصل. وقيل منقطع اذا هذه ثلاثة ادلة تدل على ان الجمع المحلى بال - [00:06:32](#) يفيد العموم. اكرموا الطلاب الا زيدا. يقول الطلاب هذا جمع دخلت عليه اهل الاستغراقية فافاد العموم. بدليل الاستثناء لان الاستثناء معيار العموم يعني يدل على ان المستثنى منه لفظ عام. لفظ عام - [00:06:52](#)

اذا اضيف الى معرفة ايضا افاد العموم بدليل ما سبق. ايضا بدليل اجماع الفقهاء ان القائل لو قال اعتقت عبيدي وامائي. عبيدي هذا جمع اضيف اليه المتكلم عرف بها فالافاد العموم. من الذي يعتق؟ كل العبيد. اعتقت عبيدي - [00:07:11](#) عبيد اماء جمعان وظيفان مضافان له الى ياء المتكلم فافاد التعريف فافاد تعني اعتقت عبيدي الا زيدا. صحت الاستثناء منه والاستثناء معيار العموم يدل على ان المستثنى منه لفظ لفظ - [00:07:41](#)

اذا قوله الجمع المعرف بالله من استغراقية يلحق به الجمع المضاف الى معرفة فانه يدل على العموم كما سبق ولا فرق بينهما. النوع الثاني الذي اشار اليه بقوله والفرد يعني الاسم المفرد - [00:08:01](#)

الاسم المفرد الاسم الواحد. هذا يفيد العموم متى؟ اذا حلي بالاستغراقية. اذا دخلت عليه الاستغراقية افاد العموم. افاد العموم وكذلك اذا اضيف الى معرفة اذا اضيف الى معرفة. اذا نقول المفرد المحرم - [00:08:19](#)

حل بال الحق وفيه نزاع كالمسألة السابقة الاصح والذي عليه الجماهير انه يفيد العموم بشرط تكون هل هذه ليست عهدية ولا لبيان الحقيقة وليست للعهد الشرعي كما سيأتي. فحينئذ نقول المفرد افاد العموم - [00:08:47](#) سواء كان مفردا مقابلا لاسم الجنس او لا؟ انما الماء من الماء من الماء قلنا هذا يشمل هل نادر في ذو العموم يدخل ومطلق او لا خلاف قالوا فما لغير لذة يشمل الصورة - [00:09:07](#)

النادرة وغيرها. اذا فيه عموم. فيشمل خروج المني بلذة معتادة. خروج بلذة غير معتادة. خروج المني بغير لذة في هذه المسائل الثلاث كلها انه يوجب الغسل لان الحق ان الصورة النادرة داخلة فيه لفظ العموم. وما هذا؟ اسم جنس جمعي. اسمه جنس آ -

لماذا؟ لانه يدل على الماهية ويصدق على القليل والكثير ومثله خل وزيت وذهب وفضة الى اخره. اذا دخلت على اسم الجنس الافراد فافاد العموم. فافاد العموم. ما الدليل على ان المفرد اذا دخلت عليه ال الاستغراقية افاد العموم؟ اولا صحة الاستثناء من مدخولة -

بدليل قوله جل وعلا ان الانسان لفي خسر الا الذين امنوا. والاستثناء معيار العموم يعني دل على ان المستثنى منه وهو لفظ الانسان

لفظ عام. مستغرق لجميع ما يصلح له. هذا معنى العام. مستغرق - 00:10:28

لجميع ما يصلح له. اذا ان الانسان لفي خسر يعني ان كل انسان. الله اكبر. كل الافراد اخ نفي هذا اللفظ الا الذين امنوا. الا الذين امنوا وعلى القاعدة المشهورة كما سيأتي في موضع الاستثناء ان الاصح او الذي عليه الجمهور انه لا يستثنى الاكثر وانما - 00:10:48
الاقل حينئذ يكون قول الا الذين امنوا المؤمنون قل من من الخاسرين. الله المستعان. الا الذين امنوا نقول الا اداة استثناء. والاستثناء معيار العموم. فدل على ان لفظ المستثنى منه لفظ عام. الثانية ان يقال ان المفرد - 00:11:14

قال المحلى بال يؤكد بما يؤكد به العموم وسبق ان العموم قد يؤكد هناك فسجد الملائكة كله اكد بماذا؟ اكد بلفظ يقتضي العموم وهو لفظ كل كل الطعام كان حلا لبني اسرائيل. اين الاسم المحلى بالطعام؟ نقول هذا افاد العموم - 00:11:34
كل الطعام كل ما يصدق عليه انه طعام اين التأكيد؟ كل كل هنا كما سبق انه لا بد من اضافتها للفظ يحصل فيه العموم. وكل انسان الزمناه طائره في عنقه. كل انسان نقول كل هذا لفظ من الفاظ - 00:12:00
العموم في اي موضع يصلح هذا العموم في اي شيء يكون هذا الاستغراق؟ لو قيل كل لوحدي هكذا هل افاد شيئا؟ لا لذلك تستلزم الاضافة الى مفرد او جمع معرفة او نكرة يعني مطلقة. ولذلك صارت ام الباب. صيغه كل او الجميع بخلاف الجميع فانها تتعين -

00:12:27

اضافته الى المعرفة. اذا كل ام الباء لماذا؟ لانه يستلزم اضافتها الى ما يحصل فيه العموم فاذا اظيفت كل حينئذ تقول المضاف اليه هو الذي وقع فيه العموم. كل الطعام كل انسان - 00:12:52

كل يعمل على شاكلته هل هو من الفاظ العموم ها كل يعمل تنوين عوض عن عن المضاف اليه تنوين عوض علي مضاف. اذا كل سواء اضيفت لفظا او قطعت عن الاضافة وعوض عنها التنوين هي من صيغ العموم - 00:13:12

كل امن بالله كل امن. نقول كل هذه من صيغ العموم. ولو حذف المضاف اليه لان الاصل اعتباره. لان الاصل اعتباره وانما حذف وعوض عنه هذا التنوين الذي يقال فيه انه عوض عن عوض عن المضاف اليه عوض عن كلمة. اذا كل الطعام كل هذا - 00:13:42
هذا مبتدأ وهو مضاف الطعام مضاف اليه. الطعام في المعنى مؤكد. وكل في المعنى مؤكد. حينئذ كده الطعام الذي هو المفرد الذي دخلت عليه ال بما يؤكد به العموم فدل على ان الاسم المفرد الطعام لفظ - 00:14:05

لفظ عام لفظ عام واضح وجه الاستدلال ان يقال الاسم المفرد المحلى بال الاستغراقية دال على العموم بدليل انه يؤكد بما يؤكد به اللفظ العام وهو لفظ كل في مثل هذا التركيب. فحينئذ نقول كل الطعام كل هذا جاء مؤكدا للجمع في قوله فسجد الملائكة كلهم. اذا - 00:14:25

اذا هو لفظ عام. وجاء مؤكدا في المعنى. هناك مؤكد في اللفظ والمعنى. وهنا جاء مؤكدا في المعنى لقوله الطعا. فدل على انه يفيد العموم على انه يفيد العموم. وصحة الاستثناء كما ذكرناه في السابق. قال بعضهم ينعى بما ينعى به - 00:14:51
ينعى بما ينعى به العموم. قال جل وعلا او الطفل الذين الذين شربوا موصول شراب ونعت. والطفل منعود والقاعدة تطابق الصفة مع الموصوف افرادا وتثنية وجمعا افرادا وتثنية وجمعا. لا يصح ان يكون الموصوف مفردا وللصفة مثنى او بالعكس. ولا ان يكون الموصوف - 00:15:11

والصفة جمع لابد من التطابق. هنا قال او الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء. فدل على ان قوله الطفل هذا مفرد حلي الاستغراقية فافاد العموم. فافاد العموم. وما افاد العموم ولو كان في اللفظ - 00:15:48

مفردا الطفل واحد في اللفظ الا انه يصح مراعاة المعنى. كما سبق معنا مرارا في قوله تعالى ومن الناس من يقول اخر امنا بالله وباليوم الآخر وما هم هم مرجع الظميرين. من؟ لا - 00:16:08

ومن الناس من يقول ومن الناس من يقول من اسمه موصول بمعنى الذي او بمعنى الذين هنا يقول ما قال يقولون افراد الظمير لانه راعى فيه لفظ من؟ هي في اللفظ مفرد - 00:16:28

وفي المعنى من صيغ العموم كما سيذكره كل مبهم من اسمائه. حينئذ يجوز في اللفظ العام المفرد في اللفظ يجوز مراعاة اللفظ

فيؤكد بالمفرد. او يرجع اليه الظمير مفردا. ويجوز مراعاة المعنى. فيؤكد - 00:16:50

ما يدل على الجمع كالذين والطفل الذين ويرجع الظمير اليه بصيغة الجمع وما هم بمؤمنين والذي جاء بالصدق وصدق به. اين الخبر؟ اولئك اولئك هذا مشار اليه جمع قال والذي هذا هو المبتدع اولئك وشرط التطابق بين المبتدأ والخبر افرادا لم قال اولئك؟ مراعاة لمعنى الذي - 00:17:10

القاعدة اذا نقول ما كان في اللفظ مفردا هذي قاعدة ما كان في اللفظ مفردا ما كان في اللفظ مفردا وفي المعنى عام يجوز اعادة

الظمير اليه مفردا مراعاة للفظه او - 00:17:40

جمعا مراعاة لمعنه لمعناه. وجاز في الخبر ايضا ان يخبر بالمفرد مراعاة للفظ. وان يخبر بالجمع مراعاة للمعنى والذي قال اولئك ومن

الناس من يقول اعاد الظمير مفردا وقالوا وما هم اعاد الضمير هنا - 00:17:58

جمعا مراعاة لمعنى من؟ اذا او الطفل للذين نقول نعت الطفل وهو مفرد محلى بال الاستغراقية نعت بما ينعت به الجمع والذين هذا

ينعت به الجمع فدل على ان معنى الطفل الجم. وهو معنى العام وهو معنى - 00:18:18

العاب. اذا نقول النوع الثاني الاسم المفرد المحلى بال الاستغراقية معرف بقلل الاستغراقية. ومثله المضاف الى معرفة. ومثله المضاف

الى معرفة فيستفاد منه العموم فيستفاد منه العموم. الدليل على ذلك صحة الاستثناء صحة الاستثناء - 00:18:38

لو قال اكرم عالم الا زيدا لو قال اكرم عالم المدينة. عالم هذا مفرد. اضيف الى المدينة وهو معرفة فاكسب التعريف. نقول هذا عام

بدليل صحة الاستثناء منه. الا زيدا - 00:19:08

الا زيدان. ولذلك لو قال اوقفت داري على ولدي. وعنده اولاد وعنده دور. نقول كل الدور تكون موقوفة وقفة على كل الاولاد الذكور

والاناث على ولدي ومنه قوله جل وعلا وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها. نعمة الله واحدة في اللغو - 00:19:31

قال لا تحصوها. كيف لا يحصى الواحد المراد وان تعدوا نعم الله لا تحصوها من اين اخذنا نعم الله؟ نقول مفرد نعمة اضيف الى لفظ

الجلالة وهو اعرف من معاني فاكسب التعريف - 00:19:58

وهو من صيغ العموم بدليل صح عن الاستثناء منه بدليل صحة الاستثناء منه. هذه هي القاعدة العامة ان الاسم المفرد اذا دخلت عليه

ال الاستغراقية افاد العموم. افاد العموم. نقول ما لم يكن اللفظ - 00:20:16

الذي دخلت عليه ال له حقيقة شرعية. يعني هذا يستثنى من القاعدة ما لم تكن او يكن الاسم المفرد الذي دخلت عليه ان الاستغراقية

له حقيقة شرعية فحين اذ نقول هذا لا يفيد لا يفيد العموم. لا يفيد العموم - 00:20:35

لماذا؟ لان ما افاد العموم نقول هذا حقيقة شرعية حقيقة لغوية. وذكرنا بالامس ان الذي يستفاد او الذي دل على استفادة العموم من

اللفظ اللغة. فحينئذ نقول ال افانت العموم ان الاستغراقية تدل - 00:20:56

على العموم لغة اذا هذا حقيقتها اللغوية. اذا دخلت على لفظ له حقيقة لغوية وله حقيقة شرعية مثل بعضهم بقوله صلى الله عليه واله

وسلم تحريمها في الصلاة تحريمها التكبير. وتحليلها التسليم. التكبير التكبير. نقول هل هذه - 00:21:19

للاستغراق وتكبير قل للاستغراق. اذا له حق. الاستغراقية. اذا لها حقيقة لغوية وهي دلالة على اه على العموم اذا كل فرد دخلت عليه

من مسمى مدخول ال فهو داخل في - 00:21:46

الحكم تكبير نقول هذا له حقيقة لغوية وله حقيقة شرعية. الحقيقة اللغوية ان هذا اللفظ يصدق على كل تكبير. الله اكبر هذا تكبير الله

الاكبر بال هذا تكبير. الله كبير هذا تكبير. الله الكبير بان هذا تكبير - 00:22:08

اليس كذلك؟ كل فرد من هذه الافراد الاربعة يسمى في اللغة تكبير. اذا تحريمها التكبير لو طبقنا القاعدة نقول كل هذه تفيد الاستغراق

وهي ان يصح حلول كل محل حقيقة. اذا تحريمها كل تكبير ويصح الاستثناء من مدخولها الا الله كبير - 00:22:35

مثلا اذا افادت العموم واذا قلنا ان اللفظ جار على القاعدة العصرية اللغوية السابقة حينئذ يجوز يجوز الدخول الصلاة بكل لفظ من

هذه الافراد الاربعة. فلو قال الله كبير صحت. لو قال الله الاكبر صحت - 00:22:58

لو قال الله اه الكبير صحت لماذا؟ لان ال الاستغراقية دخلت على اسم مفرد فافاد العموم حينئذ يحمل على كل افراده كما هو شأن

اللفظ العام. لكن نقول لا تكبير هذا له حقيقة شرعية - 00:23:18

له حقيقة شرعية وهو خصوص قول الله اكبر. ما عداه ليس بتكبير في الشرع الله كبير لم يقوله النبي صلى الله عليه وسلم لان

الاوراد هذه والالفاظ تعبدية موقوفة على السماء - 00:23:38

فما ورد من فعل النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي يحمل عليه اللفظ. يكون مخصوصا به. حينئذ التكبير نقول لا يصدق في الشرع

الا على الله اكبر. وما عداه ليس بتكبير في الشر. فلو قال الله كبير لم تنعقد صلاته. ولو قال الله الكبير لم تنعقد - 00:23:57

الصلاة. ولو قال الله الله الاكبر بان لم تعلق الصلاة حتى يقول الله اكبر. لماذا؟ لان العبادات توقيفية اذا موقوفة على ها على الوحي ما

ثبت عملوا ما نقل اذا نقول في مثل هذا التكبير تعارضت عندنا حقيقة لغوية وحقيقة شرعية - 00:24:17

هل تقتضي حمل تقتضي حمل اللفظ على كل افراده لانه عام والتكبير له حقيقة شرعية. اذا تعارضت عندنا حقيقة شرعية وحقيقة

لغوية. على مذهب ابي حنيفة مقدم الحقيقة اللغوية على الشرعية - 00:24:41

وعلى مذهب الجمهور تقدم الحقيقة الشرعية على اللغوية ها تقدم الحقيقة الشرعية على اللغوية. فحينئذ نقول التكبير هل هو داخل

في القاعدة؟ نقول لا. فصارت الحين نقلت من دلالتها على الاستغراق الى دلالتها على العهد الشرعي - 00:25:02

اذا عهدية شرعية. عهدية شرعية. واضح هذا؟ تحريمها التكبير وتحليلها التسليم يقال قالوا فيه مقيلا في التكبير. سلام عليكم. عليكم

السلام. السلام عليكم ورحمة الله. سلام سلام عليكم سلام. كل هذا يسمى في اللغة تسليم. دخلت عليه الدالة على الاستغراق. تحليلها

التسليم. فنقول تعارضت - 00:25:27

عندنا حقيقة لغوية وهو مدلول على الاستغراء. والتسليم له حقيقة لغوية لكن الشرع خصه بتسليم خاص وقوله السلام عليكم ورحمة

الله حينئذ تعارضت عندنا حقيقة شرعية وحقيقة لغوية وعلى الخلاف عند ابي حنيفة يقدم الحقيقة اللغوية على شرعية وعند

الجمهور - 00:25:57

تقديم الحقيقة الشرعية على اللغوية. والصواب كما سبق معنا ان الحقيقة الشرعية مقدمة على الحقيقة اللغوية. واللفظ محمول على

الشرعي ان لم يكن فمطلق العرفي فاللغوي على الجلي. هذا الترتيب. واللفظ محمول على الشرعي. الا - 00:26:22

لم يكن شرعي فاللغوي. اه. ان لم يكن فمطلق العرفي. مطلق العرفي ليشمل القول الفعل ها فاللغوي. اذا جاءت الحقيقة اللغوية بعد

الحقيقة العرفية وجاءت الحقيقة العرفية واللغوية بعد الحقيقة الشرعية. لماذا؟ كما سبق ان هذا الشرع يفسر بما جاء في الشرع هذا

الاصل - 00:26:42

صاحب الشرع الفاظه تحمل على ما اراده الشارع. ولا نحمل على ما جاء في اللغة ولا في العرف. اذا هذا هو النوع الثاني. الجمع

والفرض معرفان باللام كالكاfer والانسان. النوع الثالث اشار اليه بقوله وكل مبهم. وكل مبهم - 00:27:08

فمن كل هذا معطوف على قوله الجمع الجمع والفرض وكل مبهم. كل مضاف ومبهم مضاف اليه مبهم هذا مأخوذ من الابهام. من

الابهام يقال طريق مبهم اذا كان خفيا لا يستبين. اذا - 00:27:28

كان خفيا لا يستبين. واستبهم واستبهم الامر اذا استغلق. استبهم الامر اذا اذا يستغلق والمراد هنا كل مبهم المراد به الاسماء اسماء

الشرط والجزاء فالاستفهام اسماء الموصولة هذه الثلاثة المعنونة لها هنا. كل هذه الاسماء اسماء الشرط بانواعها برمتها جميعها تفيد

العموم - 00:27:48

واسماء الاستفهام كلها تفيد العموم والموصولات الاسمية ايضا تفيد العموم تفيد العموم. وكل مبهم من الاسماء الاسماء اسماء

للاستفهام واسماء الشرط هذه يقال ويطلق عليها انها مبهمة. لماذا؟ اين الخفاء فيها؟ لانه لا يفهم معناها الا او لا - 00:28:23

تعينوا معناها الا بما بعدها لا يمكن اذا قيل اردت الاستفهام عن مكان زيد اين وتسكت؟ اين من؟ ما يصح صار مبهما تسأل عن من ومن

وحيثما كيف لو اطلقت هذه العبارات هكذا صار فيها ابهام خفاء عدم ما - 00:28:51

عدم ايضاح المراد منها. اذا قوله وكل مبهم اي ما لا يتبين معناه الا بغيره ما لا يتبين معناه الا بغيره. الاسماء الموصولة يتبين معناها

بجملة الصلة وكلها يلزم بعده صلة - 00:29:15

ها اذا لا بد من صلة تبين وتكشف المراد من الاسم الموصول. لو قال جاء الذي وسكت لكذا لا يفهم معناه الا اذا قارنه بجملة الصلة. جاء الذي ابوه قائم اذا كشف المعنى المراد من الذي. والذي - [00:29:36](#)

جاء بالصدق اذا جاء بالصدق صارت هذه كاشفة. اذا الابهام في الموصولات يرفع بالصلاة والابهام في اسماء الشرط واسماء الاستفهام يرفع ويعين بما بعده بما بعده اما ان يكون خبرا اما ان يكون مبتدأ - [00:29:58](#)

قال من الاسماء هذا احترازا من الحروف لان الاسم اسماء استفهام او الاستفهام لذلك يقال ادوات الاستفهام. وهذا تعبير اولي. يعني في غير هذا المقام. يقال ادوات استفهام لان الاداة اعم. يشمل الاسم ويشمل الحرف. من؟ اداة استفهام وهي اسم. الهمزة هل - [00:30:21](#)

اداة استفهام وهما حرفان. اذا الاداة هذا يعم الاسم ويعم الحرف. لكن الذي يقبل ويكون من صيغ العموم هو لسه لماذا؟ لان الحرف لا معنى له في نفسه. فكيف يكون عاما - [00:30:45](#)

هو فقير من المعنى اصلا. لا يدل على معنى في نفسه اصلا. فكيف حينئذ يقول يفيد العموم والخصوص فتعين حينئذ ان تكون الاسماء هي الدالة على العموم. لان الاسم هو ما دل على معنى في نفسه. غير مقترن - [00:31:02](#)

زمن من الازمنة الثلاثة. وكل مبهم من الاسماء من الاسماء اخرج الحروف. سواء كانت في الشرطيات ان واذا ما هذان حرفان الاول باتفاق والثاني على الراجح. والاستفهام ايضا اخرج الحروف من الاستفهام كالهزمة - [00:31:20](#)

وهل واخرز الحروف من الموصولات؟ وهي خمسة ان المصدرية وان اخت ان وكى ها ولو وما هذه خمسة ان المصدرية وان تصوموا وما المصدرية الظرفية ولو وكى وان اخت ان اولم يكفهم انا انزلنا اولم يكفهم انزلنا. هذه موصولات لكنها حرفية - [00:31:40](#)

اذا قوله من الاسماء نقول هل هذا قيد لبيان الواقع او للاحتراز؟ الثاني للاحتراز اخرج حروف الاستفهام واخرج حروف الشرط واخرج حروف الموصولات. من ذاك ما للشرط من جزائه. من ذاك ما للشرط والجزاء. بالواو احسن. من ذاك اي - [00:32:14](#)

من ذاته من الاصل ان يقول فمن ذاك على التفريع لانه قعد قاعدة عامة ثم اراد ان يفرع لان الجملة ما بعد من ذاك الى اربعة ابيات كله يسمى تفريعا على القاعدة العامة. وكل مبهم من الاسماء هذا معطوف على الجمع ولتنحصر - [00:32:42](#)

الفاظه والفاظ العام. في اربع الجمع اذا يفيد العموم. والفرط بشرط يفيد العموم. وكل مبهم من الاسماء يفيد فمن ذاك هذا الاصل ان يكون مفرعا من ذاك حقه التفريع بالفاء. اي فمن الاسماء المبهمة ما لفظ - [00:33:02](#)

من ذاك المشار اليه الاسماء المبهمة. من ذاك اي من الاسماء المبهمة لفظ ثم لفظ ما حالة كونه يعني اللفظ مستعملا في افراد ما لا يعقل كما تقييده فيما بعد. للشرط والجزاء. يعني مستعملا في الدلالة على تحقق مضمون الجزاء - [00:33:24](#)

بتحقق مضمون الشرط فعل الشرط وهذا فائدة الشرط لان الشرط في اللغة هو التعليق الشرط هو التعليق. ان جاء زيد فاعلمه. افادت التعليق. علقت الجزاء الذي هو الاكرام على وجود - [00:33:54](#)

الفعل فعل الشر ان جاء زيد فاعلمه عندنا تعليقا رتب حكم على حكم رتب الاكرام على وجود زيد تحقق مضمون جواب الشرط موقوف على تحقق مضمون هاء جملة الشرط. جملة - [00:34:13](#)

اشرب وكل مبهم من الاسماء من ذاك مال الشرط والجزاء. من ذاك ما للشرط قيد ما هنا للشرط والجزاء وهي عامة يعني تكون للعموم سواء كانت شرطية او استفهامية او موصولية - [00:34:33](#)

ما نقول مطلقا تفيد العموم سواء كانت شرطية وسواء كانت موصولة وسواء كانت استفهامية هل تأتي ما لغير هذا؟ نقول نعم تأتي صفة مررت مررت اه بما معجب لك كسر الجيم معجب معجب نعم - [00:34:52](#)

مررت بما معجب لك او بك. هذه نقول موصوفة نكرة موصوفة. مررت بما معجب بك يعني برجل او بشيء معجب بك. ما هذه لا تفيد العموم؟ لماذا لا تفيد العموم لانها نكرة. نقول نكرة موصوفة - [00:35:18](#)

والنكرة اذا وصفت افادتها التخصيص. ولا تستفيد العموم الا بالمعرفة. طيب ما احسن زيدا؟ نقول ما هذا في تعجبية شيء حسن زيدا شيء عظيم حسن زيدا. نقول ما التعجبية هذه لا تفيد العموم. اذا تقييد ما بكونها - [00:35:44](#)

او الاستفهام او موصولية اخرج ما النكرة الموصوفة اذا كانت نكرة موصوفة مررت بماء معجب واخرج ايضا اي بشيء معجب لك.

والتعجبية ما احسن زيدا. فلا تعم لا النكرة الموصوفة - [00:36:05](#)

ولا التعجبية. لو قال قائل ما الدليل على ان ادوات الشرط او اسماء الشرطية تفيد العموم؟ نقول اولاً صحة الاستثناء مما دخلت عليه

صحة الاستثناء مما دخلت عليه. من دخل داري فاكرمه الا زيدا - [00:36:25](#)

اليس كذلك؟ من دخل داري فاكرمه نقول من هذه شرطية دخل فعل الشرط فاكرمه الجملة جواب الشرط الا زيدا هذا استثناء. حينئذ

نقول من تفيد العموم لماذا لانها استثنى منها. وسبق ان - [00:36:45](#)

ها ان الاستثناء معيار معيار العموم وسبق ان الاستثناء معيار العموم ايضا اجماع الفقهاء واهل اللسان على بالاحكام العامة اذا عبر

بلفظ من هذه الادوات. لو قال قائل من دخل - [00:37:06](#)

من نساء هذه الدار فهي طالق من دخل من نساء هذه الدار فهي طالق ودخلت وحدة ما الحكم تطلق وش متردد كذا؟ تطلب قطعة

يترتب الجزاء على فعل فعل الشرط. فاذا ولد الدخول مرة - [00:37:25](#)

واحدة ترتب عليها ماذا؟ الحكم. وهذا باتفاق. من دخل داري من نسائي فهي طالق يقول من شرطية ودخل فعل الشرط وجملة فهي

طالق هذه الجواب. نقول من الشرطية تفيد تحقق - [00:37:53](#)

مضمون جملة الجواب على تحقق مضمون جملة الشرط. فحين اذ يترتب الطلاق على دخول احدى نسائه او نساء الدار كذلك توجيه

الذم والاعتراض من السيد لعبده ان قال له من دخل داري فاكرمه - [00:38:15](#)

من دخل داري فاكرمه فاذا اكرم الجميع استحق المدح. فاذا اكرم البعض وترك البعض استحق الذم. لماذا لان من افادت العموم

والترقية هذه بدون نص مخصص تفرقة وتحكم تقوم من جهة العايب. حينئذ لو عاتبنا - [00:38:41](#)

وذمه وعاقبه ورأوا اهل اللسان من العقلاء فسألوه لما عاقبته؟ فقال قلت له من دخل داري فاكرمه فلم يكرم البعض لكان كلامه مقبولا

عند العقلاء. اذا نقول ادوات الشرط تفيد العموم. لكن الذي ينبغي التنبيه له - [00:39:07](#)

ان المراد بالعموم عموم الاشخاص لا عموم الافعال عموم الاشخاص لا عموم الافعال. لماذا؟ لانه لو قال قائل من دخل داري من نسائي

فهي طالق عموم الاشخاص لا عموم الافعال. اين الاشخاص؟ مدلول عليه بلفظ من؟ من دخل دخل هذا فعل. هل - [00:39:30](#)

تدل من على عموم الفعل بحيث انه لا يترتب الحكم الا اذا وجد كل افراد الدخول ام هي مطلقة في الحكم المعلق سواء كان شرطا او

جوابا؟ نقول القاعدة ان من او ادوات الشرط - [00:39:57](#)

تدل على عموم الاشخاص. لا على عموم الافعال. لان الفعل هذا كما سيأتي انه من قبيل وهو وان كان مستغرقا لجميع ما يصلح له

يعني شاملة له عموم الا ان عموم - [00:40:19](#)

بدلي يعني يصدق بفعل واحد فقط فلذلك لو قال من دخل دار من نسائي فهي طالق. نقول عندنا عموم وعندنا ها مطلق. عموم في

قوله من؟ هذي تفيد العموم عموم الاشخاص. فيشمل مثلا اذا كان متزوجا اربعا - [00:40:39](#)

تشمل الاربع لان من هذه صيغة من صيغ العموم. طيب والدخول هل هو عام ام مطلق؟ نقول مطلق. والطلاق ها عام او مطلق؟ اذا

قلت عام يفترق اذا قلت عام فحينئذ اذا قيل من دخل داري من نسائي فهي طالق اذا قلت عامة - [00:41:04](#)

الثالث واذا قلت مطلق المطلق يصدق بواحدة. فحين تطلق مرة واحدة والدخول اذا قلت عام حينئذ لو قال من دخل داري من نسائي

فهي طالق. اذا قلنا الاطلاق في الطلاق - [00:41:28](#)

والعموم في الدخول لو دخلت مرة واحدة ثم خرجت استحققت طلاق واحدة فلو قلنا الدخول المراد به العموم لو دخلت مرة ثانية

استحققت طلاق ثانية. لو دخلت مرة ثالثة استحققت طلاق ثالثة - [00:41:47](#)

الحكم يختلف وهذا ينبني عليه قاع الملح. الحديث من تركها فقد كفر. مبني على هذه المسألة وحينئذ نقول ادوات الشرط تفيد عموم

الاشخاص لا عموم الافعال والفعل سواء كان جواب - [00:42:05](#)

الجواب وسواء كان الفعل انما هما مطلقان لان الفعل لا عموم له فعل لا عموم له ثم العموم ابطال دعواهم في الفعل. لماذا؟ لانه من

قبيل المطلق الصادق بفعل واحد - 00:42:26

ولا يقتضي تكرارا ولا يقتضي التكرار. اذا من دخل دارم النساء فهي طالق نقول العموم في اشخاص في كل زوجاته والدخول يصدق بمرة واحدة. والطلاق يقع مرة واحدة. فلو دخلت الزوجة هند - 00:42:43

وخرجت نقول طلاق واحدة لو دخلت مرة ثانية لا يصدق عليها الطلاق خلاص مرة واحدة لماذا؟ لان دخل هذا مطلق وليس بعام. ليس شاملا للدخول الثاني. وانما هو يصدق بالدخول الاول - 00:43:03

اليس كذلك؟ هذا هو حقيقة المطلق ويأتينا ان شاء الله حقيقة المطلق. المطلق يدل على ها على عموم بدلي. يعني مراد به واحد لا بعينه. عموم بدني هكذا يقال. والعمل - 00:43:23

الذي معنا عموم شمولي. العموم البدني واحد لا بعينه. فاذا دخلت مرة واحدة نقول وقعت عليها طلاق واحدة. لان دخل مطلق فيصدق بمرة واحدة. فحينئذ لو دخلت مرة ثانية نقول لا يترتب عليها الحكم فلا - 00:43:41

تنزل عليها طلاق ثانية. وانما يكتفى بطلاق واحدة العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر. من؟ هذا عموم في الاشخاص. ترك عام لا بد يترك الفجر والظهر والعصر - 00:43:58

سبت الاحد والشهر الاول الثاني او نقول مطلق مطلق وحينئذ يصدق بترك صلاة واحدة وهذا حجة ابن القيم رحمه الله والشيخ ابن باز في تكفير من ترك فرضا واحدا يعني بغير عذر صريح حتى يخرج الوقت بشرطه - 00:44:17

اذا فمن تركها يعني من ترك الصلاة. نقول ترك هذا فعله. والفعل مطلق لها. عمومه بدلي لا شمولي فلو ترك فرضا واحدا بلا عذر شرعي حتى خرج الوقت. نقول وقع عليه الحكم. وقع عليه الحكم - 00:44:35

والمسألة واحدة من دخل داري من تركها فقد كفر من تركها فقد كفر. اذا نقول ادوات الشرط تقتضي عموم الاشخاص لا عموم الافعال ويقتضي وجود الجزاء عند اول وجود الشرط - 00:44:55

متى يكون اول وجود الشرط بفعل واحد متى يقع الطلاق بالدخول الاول. اذا وجد الجواب عند اول وجود الشرط. فلو ولد مرة ثانية الشرط لا يترتب الحكم الشرعي لماذا؟ لان هذه الصيغة لا تقتضي التكرار - 00:45:17

لا تقتضي التكرار. هكذا نص الزركشي في تشنيف المسامع. اذا قوله من ذاك ما للشرط والجزاء. الندوات او ما اشار تفيد العموم تفيد العموم قال ولفظ من سبق النماء تكون شرطية. وتكون استفهامية وتكون موصولة. مثال الموصولة مثل ماذا - 00:45:38

اعطوني هذا نحو موصولة وما تفعلوا من خير يعلمها موصولة هذه. هذي شرطية طيب اذا مثال الشرطية وما تفعلوه من خير يعلمه الله. الموصولة يسبح لله ما في السماوات ما في السماوات - 00:46:03

وما في الارض صفة مية ما عندك ما عندك ماذا اجبتم المرسلين نقول هذا استفهام. ولفظ من في عاقل ولفظ من؟ يعني ومن الاسماء المبهمه ايضا لفظ من غير خسوفا - 00:46:31

مررت بمن معجب بك. نقول هذه نكرة موصوفة لا تعم لانها نكرة والنكرة لا تعد الا اذا كانت في سياق النفي كما سيأتي. اذا ومن الاسماء المبهمه ايضا لفظ من عاما - 00:47:01

مستعملا في افراد من يعقلون. قيدها. قال من بعقل في عاقل عاقل الاستنفاعل من العقل وسبق معنا بيان العقل. لكن المراد هنا بمن شأنه ان يعقل. ما من شأنه ان يعقل. فحينئذ - 00:47:18

المجنون. وليس المراد هنا بالعاقل ضد المجنون. وانما المراد به ما من شأنه ان يعقل وقيل اكرم من في الدار من المجانين صحة صحة لان من هذه للعاقل والمجنون من شأنه في الاصل انه انه عاق لكن يعترض بعضهم في التعبير بعقل لماذا؟ لان - 00:47:40

لفظ من؟ هذا استعمل في حق الله عز وجل. ومن لستم له برازقين. ومن لستم قل لمن الارض ومن فيها لمن الارض هذه يصدق على من؟ الله عز وجل. حينئذ لا يجوز ان يوصف الرب جل وعلا بالعقل. لماذا - 00:48:08

لماذا؟ الصفات توقيفية صفاته كذاته قديمة اسماؤه ثابتة عظيمة. لكنها في الحق توقيفية لنا بذا. ادلة ما فيها. صفات قديمة ازلية لكنها في الحق توقفي في. اذا موقوفة على على السماء. اذا في عاقل نقول الاولى ان يقال لمن يعلم - 00:48:28

لمن يعلم لان من هذه اطلقت على الرب جل وعلا ومن لستم له برازقين. قل لمن ما في السماوات وما في الارض قل لله من؟ هذي تأتي موصولة وتأتي شرطية وتأتي استفهامية - [00:48:59](#)

من عندك زيد ومن يتق الله يجعل له مخرجا. وشرطية واعية موصولة كيف المتر ان الله يسبح له من؟ في السماوات من؟ هذه موصولية ولفظ ما في غيره. ولفظ ما في غيره. اي ومن الاسماء المبهمة ايضا لفظ ما. سواء كان شرطا او موصولا - [00:49:14](#)
او استفهاما في غيره يعني في غير العاقل في غير العاقل شرطا مثل ماذا؟ وما تفعلون من خير يعلمه الله. وسبق ذكره اذا ما فائدة ذكر هذه؟ اعادتها مرة اخرى من ذاك ما لشرط والجزاء. ثم قال ولفظ ما في غيره. قاف - [00:49:54](#)
اراد هناك ان يبين ان ما تأتي شرطية. وهنا انها تأتي لغير العاقل. تأتي لغير العاقل هذا هو الاصل في من؟ انها لمن يعلم. وقد تأتي لغير من يعلم. يعني لغير العقلاء - [00:50:19](#)

والعصر فيما انها لغير العاقل. وقد تأتي ايضا للعاقل. مثال من في غير العاقل ها لغير العاقل ها فمنهم من يمشي على بطنه. والذي على بطنه دابة فحينئذ نقول هذا ليس من العقلاء - [00:50:38](#)
استعمال ما لمن يعقل. فانكحوا ما طاب لكم من النساء. فانكحوا ما طاب. لكن لا يعدل هذا الاصل. او اخرج عن الظاهر الا لنكتة كما هو مبين عند اهل البيان. لا يمكن الاصل في من انها للعاقل لمن يعلم. لا يستعمل هذا اللفظ في غير - [00:51:05](#)
عاقلة لفائدة ونكتة لابد من التماسها ويعلم بالسياق والتركيب. كذلك الاصل فيما انها لغير العاقل. الاصل فيما انها لغير العاقل اذا استعملت في العاقل نقول هذا خلاف الاصل ولا بد من نكتة. ولفظ اي فيهما يعني للعاقل ولغير العاقل - [00:51:25](#)
تأتي اي شرطية واستفهامية وموصولية. وكلها يستفاد منها منها العموم. والبسط في ادوات الاستفهام وادوات الشر والموصولات هذا محله كتب النحو محله كتب النحو. اذا هنا تستفيد ان هذه الموصولات تفيد العموم. وهناك يعدد لك الموصولات الاسمية - [00:51:52](#)
بينها وبين الحرفية واحكامها من جهة الجملة الى اخره اذا تم ارتباط بين الوصول والنحو. باب العام كله من اوله لاخره. مأخوذ من من اللغة بعمومها. باب الخاص من اوله اخيه مأخوذ من اللغة. اذا لا يمكن الانفصال - [00:52:16](#)
الاخوة يقول امس درسنا درسنا نحو قلت نعم. لا فرق بين الاصول والنحو. ليس بينهما فرق بل العمدة في اصول الفقه انه مستمد من اللغة العربية. هذا عمدته اتكاؤه في الامر والنهي والعام والخاص والمطلق والمقيد الى اخره والمجمل والمبين كله على اللغة العربية وهذا اهم ما يعتني - [00:52:37](#)

به الفقيه اما حد الواجب الى اخره الامر سهل لكن هذه المسائل مبناها على اللغة. اذا ليس بينهما ها ليس بينهما تباين. وانما بينهما تداخل كلي ولفظ اين فيهما يعني للعاقل ولغير العاقل - [00:53:05](#)
وقلنا اي تأتي استفهامية مثل ماذا ايما الاجلين صفامية. ها قل اي شيء اكبر شهادة؟ هذه صفهامية قل اي الفريقين خير مقاما شرطية ايما الاجلين. ايا ما تدعو فله الاسماء الحسنى. ولذلك نقول ايا ما تدعو اي قل اي شيء اكبر - [00:53:29](#)
شهادة هذا يجعلنا ان نجعل اي نقول ايضا لمن يعلم لماذا؟ لانها اطلقت على الرب جل وعلا. قل اي شيء اكبر شهادة؟ قل الله. اذا هذه افادت العموم وهنا اجيب بالرب جل وعلا. الله. اذا هو داخل في قوله اي - [00:54:00](#)
واذا قيل اي لمن يعقل ليوصف الرب بصفة العقل. اذا نقول اي لمن؟ لمن يعلم لمن؟ يعلم. ايا ما تدعو له الاسماء الحسنى. يقال فيهما سبق ولفظ اين فيهما لكن يقال اي هذه تأتي استفهامية وتأتي شرطية وتأتي موصولية - [00:54:24](#)
وتأتي وصفية وتأتي حالية وتأتي عند بعضهم مناداة. المراد من التي تفيد العموم الثلاثة الاول. اما الوصفية فلا تفيد العموم والحالية لا تفيد العموم وكذلك اذا جاءت منادى. يا ايها الذين امنوا عند بعضهم اي هذه منادى. اي منادى - [00:54:50](#)
والصواب الذي بعده المنادى. لكن هل تفيد يا ايها هذه تفيد العموم؟ الجواب لا. مررت برجل اي رجل اي في رجل هذه وصفية مررت بزيد اي رجل. هذه حالية وسبق في شرح القواعد بيان هذه المسألة. ولفظ اين - [00:55:14](#)
وهو للمكان. ولفظ اين وهو للمكان. اين؟ هذي تأتي شرطية وتأتي استفهامية. هل تأتي موصولية ها من يقول نعم لا ما تأتي موصولي اذا اين ها هنا تفيد بكونها شرطية واستفهامية. اين المفر - [00:55:37](#)

المفر أين؟ أين المفر أينما تكونوا يدرككم الموت أينما تكونوا يدرككم الموت. أين المفر؟ أين أين زيد عندي مثلاً؟ استشكل بعضهم كيف الاستفهامية تكون مفيدة للعموم والجو يكون بواحد هذا سؤال مشكل عندنا الصينية. اذا قيل أين زيد؟ تقول في الدار -

00:56:07

كيف افاد العموم؟ والجواب واحد قالوا افادة العموم هنا في اي واين المكانية؟ واين الزمانية ومتى الزمانية؟ النظر الى السؤال فقط دون الجواب. اذا قيل أين زيد او أين المفر؟ هنا السؤال عن اي شيء؟ عن اي مكان يتصور الذهن الفرار اليه - 00:56:33 كذلك وهذا يعم. هل يمكن ان يخرج فرد من افراد المكان عن هذا السؤال؟ الجواب لا. أين المفر؟ أين نقول هذه صيغة عموم ما وجه الاستغراق هنا؟ نقول استغرقت كل شيء يصدق عليه انه مكان - 00:57:01

أين؟ لذلك يصلح الجواب بكل ما يمكن ان يكون مكاناً من في الدار؟ من؟ نقول الاستفهام هنا حصل عن اي شيء؟ عن كل فرد يتصور وجوده وكيونته في الدار. وهذا يشمل الواحد والعشرة والمئة والالف - 00:57:21

فلو كان الموجود واحدا لقال زيد. فلو كان الموجود عشرة لوجب عددهم. زيد وعمرو الى اخره. فلو نقص واحد من العشرة ما حصل الجواب اذا الوجه العموم نقول هنا في الزمانية والمكانية في الاستفهامية ان المستفهم عنه يصدق ان - 00:57:45 الجواب فرداً من افراده واذا قيل أين زيد؟ نقول زيد هذا يتصور ان يوجد في داخل الدار في خارج الدار على السقف الى اخره. كل مكان يتصور وجود زيد فهو داخل في هذا السؤال. فحينئذ صار عاماً مستغرقاً لجميع الامكنة. التي يمكن وجود زيت فيها -

00:58:08

متى الساعة؟ نقول هذا مستغرق لجميع الزمنة التي يمكن ان تقع فيها الساعة هذا وجه العموم ولا ينظر الى الجواب. لان الجواب انما يكون باعتبار الواقع والحاصل ولا يكون باعتبار - 00:58:33

ها ولا يكون باعتبار اللفظ الدال على العموم. أين زيد؟ اللفظ عام في الدار. واحد يكفي ولفظ أين وهو للمكان يعني وهو الموضوع لافراد المكان بحسب اللغة. كدامة مثل فكان او مثل لفظ أين متى؟ الموضوع للزمان. لكن يقيد الزمان عند كثير من اصول الزمان المبهم - 00:58:50

الزمان المبهم فلا يقول حينئذ متى زالت الشمس فاتني. هذا معين. متى زالت الشمس هذا معين ليس ليس فيه عموم لكن متى تزورني ازورك؟ متى تزورني هل هناك عموم في الزمن - 00:59:23

اي نعم. كل وقت يصدق ان تحصل فيه الزيارة. في الليل في النهار في اقصى الليل في اول الليل في اول كل وقت يوم السبت يوم الاحد الى اخره. عموم الزمن دخل في قوله متى - 00:59:44

اذا عرفنا ان من تأتي شرطية واستفهامية موصولية ولفظ ما تأتي ايضاً مثلها ثلاثية ولفظ أين فيهما لكن يقولون في اي هذه قد تكون عامة في الاشخاص وقد تكون عامة في الزمنة وقد تكون عامة في الامكنة - 01:00:02

اي مكان جلست فيه اجلس اي زمان تسافر اسافر. هذا عموماً في الزمان. اي رجل تقابله قابلته. يقول هذا عموماً في في الاشخاص عموماً في الاشخاص وعموم في الزمان وعموم في المكان. ثم الرابع ذكره بقوله ولفظ لا في النكرات. اذا - 01:00:27

كل مبهم نقول هذا هو النوع الثالث مما يستفاد منه العموم. وهو ثلاثة اشياء. اسماء للصفات كلها. واسماء اه الشرط كلها واسماء الموصولة كلها وهناك تفاصيل كثيرة عند الاصوليين تركناها اختصاراً. ولفظ لا في النكرات هذا هو الرابع. وهو النكرة في - 01:00:53 النفي وبعضهم يقول في سياق النفي وفيه قصور لان في سياق النفي قد يستفاد منه ان ان النافي لم يباشر النكرة ليس في الدار احد. هذه نكرة في سياق النفي. لكن لا احد في الدار - 01:01:21

هل نقول لا احد هذه في سياق النفي او تسلط عليها النفي مباشرة. الثاني. اذا قول بعض الاصول بل كثير النكرة في سياق النفي هذا يفيد ان النكرة تكون عامة اذا لم يباشرها النافل - 01:01:45

نحو ليس في الدار احد. ليس نافية واحد فصل بينها وبين مدخولها. بينها وبين النكرة. اما لا احد في الدار هنا نقول تسلط النفي على ماذا على النكرة. اذا سواء باشر النافي في الحرف النكرة او لم يباشرها فهي تفيد العموم وهي تفيد العموم - 01:02:08

ثم فائدتها للعموم كما سبق. قد تكون نصا وقد تكون ظاهرة. قد تكون نصا في العموم وقد تكون ظاهرة في العموم تكون النكرة في النفي والنهي والاستفهام والشرط اذا سبقت - [01:02:34](#)

بمن الزائدة افادت العموم نصا افادت العموم نصا هذا واحد الثاني النكرة اذا سلط عليها النفي وهو لا النافية للجنس وبني معها على الفتح كانت نصا في العموم. هذا الثاني. ما عدا ذلك فهي ظاهرة - [01:02:54](#)

في العموم زاد بعضهم ثالثا للنوع الاول وهو ما كان ملازما للنفي. نحو احد وديارى ونحو ثم الفاظ ملازمة للنفي. قيل هذه نص في العموم لا احد في الدار. نقول هذا - [01:03:19](#)

نص في العموم لا صافرة قيل هذا من؟ من الصفيين لا وابر يعني لا صاحب وبر لا ديارا قالوا هذه كلها الفاظ لا تستعمل هكذا في الاثبات. وانما تستعمل في في النفي فهي نص للعموم. يضاف الى الاثنين - [01:03:39](#)

ما عدا هذه الثلاثة نقول هذه ظاهرة في في العموم. اذا النكرة في سياق النفي او تسلط عليه ولم تسبقها من الجارة الزائدة فهي ظاهرة في في العموم فهي ظاهرة في العموم. قوله ولفظ - [01:03:59](#)

في النكرات. ولا الظلام يعني النافية. هل اللفظ النافل خاص بلا ها هل هو خاص بلا؟ نقول لا. ليس خاصا بنا. يشمل ماء ويشمل لن. ويشمل ليس ولم ولم قلت واما نفيه فالاحرف ست لكل معنى لكل حرف معنى يؤلف. فما وان - [01:04:21](#)

ليس نفي الحال ولا ولنفي الاستقبال هذي اربعة فما وان كليس لنفي الحال وما ولن او ولا ولن. ثم قال ولم ولما. هذه ستة. اذا احرف النفي ستة. والفعل ما هو ليس ليس هذا فعل نافع. لكنه لنفي لنفي الحال. اذا قوله ولفظ لا لا يختص النفي هو نبيه - [01:04:53](#)

بلا في النكرات يعني سواء دخل على النكرة مباء على النكرة مباشرة او فصل بينهما فصل بينهما فاصل. ان لم يباشر نحو ليس في الدار رجل. واذا باشر ما احد في الدار او لا احد في في - [01:05:24](#)

نقول هذه مباشرة. وهذا مذهب جمهور العلماء ان النكرة اذا تسلط عليها النفي افادت العموم. بنوع عيب النص والظاهري. الدليل صحة الاستثناء صحة الاستثناء تقول ما قام احد الا زيدا ما قام احد نكر في سياق النفي ما الا زيدا استثنى - [01:05:44](#)

يمين احد. فدل على انه عا. على انه عام. لو لم تكن النكرة في سياق النفي تعم لما صح النفي لجميع الالهة سوى الله جل وعلا بقول الموحد لا اله الا الله - [01:06:11](#)

هذي تفيد العموم او لا؟ بل هي نص في العموم. لان لا هذه نافية للجنس. اله لا اله نقول هذا اسم لا. بعضهم يرى ان هذه على تقدير من الزائدة - [01:06:29](#)

ليجعل من الزائدة داخله ظاهرة او مقدرة مقدرة في ماذا ها اذا بني اسم لا النافية للجنس معها. اذا بني معها فحينئذ قالوا من مقدرات. لا اله يعني اله من اله. وهذا نص في العموم وهذا نص في العموم. لا لنفي الجنس هذه نقول - [01:06:45](#)

تفيد العموم لماذا؟ لانه اذا نفي الجنس ها اقتضى ماذا واستلزم؟ نفي كل فرض من افراد الجنس. يتبع النفي كل الافراد. لا احد في الدار. نقول لا احد لا احد في الدار. لا رجل في الدار. هل يصح بالرجلان؟ ها؟ لا يصح. لماذا - [01:07:15](#)

لأنك نفيت جنس الرجال عن الدار. فاذا قلت بل رجلان اثبتت فصار اول الجملة يناقض اخره او اخرها يناقض اولها. لا رجل في الدار بل رجلان يصح لا يصح ينصح لا رجل بالرفع. في الدال بل رجلان - [01:07:45](#)

نقول يصح ولا يصح نعم صحيح فكت الجهة يصح اذا اردت نفي الوحدة لان لا رجل في الدار هذا قصد التنصيص على استغراق مدخول له نفيا. لا رجل سلب الجنس - [01:08:16](#)

من باب اولى ان يتبع الافراد. لا رجل هذه هي التي تعمل عمل ليس. ان كان قصدك نفي الوحدة واحد هي صحة تقول رجل بل رجلان لا يوجد واحد انما يوجد اثنان - [01:08:37](#)

هذا اذا كان مرادك نفي الوحدة الواحد يعني. واذا كان قصدك نفي الجنس او الاستغراق لا رجل في الدار بل رجلان لا يصح اذا انما الاعمال بالنيات. النية هي التي تفسر. هذا ذكره الاسيوطي في منتهى الامال. شرح حديث انما الاعمال له - [01:08:52](#)

انا في شرح هذا الحديث فليدخل النحو في بعض مسائل هذا او بعض مسائل النحو تدخل في هذا الحديث. منها مثل هذه المسائل

إذا سمعت رجل يقول لا رجل في الدار بل رجلان تعرف انه اراد نفي الوحدة - [01:09:16](#)

عند اصحاب التورية. لا رجل في الدار وسكت تعرف انه اراد نفي الجنس. الفرق بين ها لا رجل في الدار واريد به نفي الجنس

استغراق الجنس مع قوله لا رجل في الدار ان الثاني نص. في النفي - [01:09:31](#)

والاول ظاهر في النفي لانه محتمل. لانه محتمل. اذا كل لا او كل نكرة في النفي فهي للعموم. سواء ركبت مع لا تركيب خمسة عشر

فبنيت معها. او رفع الاسم بعدها - [01:09:51](#)

لكن لا رجل في الدار بل رجلان هل هو مفيد للعموم لا لا يفيد. اذا تستثنى هذه الصورة كما نص على ذلك القراءة. قال العجب من قول

النحاة او الاصوليين النكرة في سياق النفي تعم - [01:10:11](#)

هذا المثال لكن ليس مرادهما هذا مرادهم استغراق الجنس نصا او ظاهرا نصا بقول لا رجل في الدار او ظاهرا قولهم لا رجل في الدار.

ولا يجوز حينئذ يقال بل رجلان. ولفظ لا في النكرات. ولفظ لا في - [01:10:29](#)

نكرات ثم ما في لفظ من اتى بها مستفهما. هذي ما الذي اراد به هنا؟ كرر ما ثلاثة مرات او ثلاث مرات من ذاك ما للشرط والجزاء ولفظ

ما في غيره. ثم قال ثم ما في لفظ من اتى بها مستفهما - [01:10:49](#)

افاد في المرة الاولى بان ما للشرط والجزاء وافاد في المرة الثانية انها لغير العاقل. وافاد في المرة الثالثة انها تستعمل للاستفهام. ثم

العموم ابطلت دعواه في الفعل بل وما جرى مجراه. ثم العموم ابطلت دعواه في الفعل. وهذا ما قرناه ما قررناه - [01:11:15](#)

سابقا ان العموم وصف حقيقة الالفاظ. والمعاني مجاز ولا يوصف اللفظ او الفعل بالعموم ولو وصف فهو مجاز. فهو فهو مجاز. ثم

العموم ابطلت دعواه. اي ان العموم ابطل العلماء دعواه في الفعل. يعني لا يوصف الفعل بكونه عاما. وانما يقال الفعل من قبل -

[01:11:40](#)

قبيلي المطلق اذا فيه استغراق لكن هذا الاستغراق بدلي لا لا شمولي. سهى النبي صلى الله عليه وسلم فسجد فسجد هل يشمل كل

سهو او لا الاصل اذا وقفنا مع اللفظ دون قرينة في الفعل المجرد هذا الكلام دون قرينة نقول لا. سهى فسجدا. الصحابي اخبر عن حاله

- [01:12:10](#)

حالة واحدة رأى النبي صلى الله عليه وسلم فسجد. هل يعم كل سهو الجواب لا. والعموم يؤخذ من قليلة خارجة عن اللفظ. لان الفعل

يحتمل احتمالات متعددة. والذي اخبر عنه - [01:12:38](#)

هو حالة واحدة. والشئ الواحد كمدلول ذات او كمدلول لفظ زيد قلنا مدلول زهيد ذات. لا يشارك هذه الذات غيرها من الذوات. وهذا

معنى الجزئي كذلك الفعل الذي وقع الان نقول لا يشاركه غيره سافر فقصر - [01:12:54](#)

صحابي رأوه سافر سفرا واحدا سفرا طويلا مثلا هل نقول هذا السفر يشمل الطويل والقصير وسفر النزهة وسفر النسك والى اخره

والمعصية والطاعة نقول لا ما يشمل لماذا؟ لانه اخبر عن حالة واحدة وغيرها مسكوت عنه. فاذا جاء عموم فيكون من خارج لا من

ذات - [01:13:19](#)

اذا العموم نقول لا يستفاد من الفعل. وانما الفعل يدل على الاطلاق على الاطلاق. ثم العموم ابطلت دعواه في الفعل. لماذا؟ لانه انما

فعل حالة واحدة من تلك الحالات المحتملة - [01:13:43](#)

بل وما جرى مجراه. وما جرى مجراه يعني مجرى الفعل له شبه بالفعل قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالشفعة للجار. هل يعم كل

جار؟ قالوا لا قالوا لا لماذا؟ لاحتمال الخصوصية حكم بالشاهد واليمين هل يحمل كل قضية على هذه قضية؟ قالوا لا - [01:14:03](#)

التي تسمى عند الفقهاء بقضايا الاعيان قضايا الاعيان. حكمها يعتبر خاصا بمن وقعت له الواقعة. ولا يعمم الحكم الا بقرينة. فلا يكون

العموم مأخوذ النفس القضية. اذا ما يجري مجرى الفعل من الاحوال الخاصة وبعضهم يقول من الاحكام والقضية التي حكم بها النبي

- [01:14:30](#)

النبي صلى الله عليه وسلم على احوال معينة او قضى على احوال معينة. وهذا يعتبر فعلا منه. هو من جهة تكلم ومن جهة فعل. ولكن

لوحظ فيه معنى الفعل. ولذلك قال وما جرى مجراه. اذا هو ليس كالفعل لان فيه قول - [01:14:54](#)

بـخلاف السفر سفر فعل وليس فيه قول اليس كذلك؟ اما قضى بالشفعة تكلم او لا؟ اذا فيه نوع قول وفيه نوع فعل فغلب جانب الفعل على القول فنفي العموم عنه. ثم العموم ابطلت دعواه في الفعل بل وما جرى مجراه. يعني ما جرى مجرى الفعل - 01:15:15 اذا هذا الاصل فيه انه يذكره بعد حد العام ثم تذكر بعد ذلك الفاظ العموم وباب العموم هذا باب طويل عند اصوليين يأتيكم في مطول ان شاء الله تعالى. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:15:40